

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١١١٣ لسنة ٢٠١٠

بمد دورة الحصر الحيازى ٢٠٠٩/٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٥٤ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار نظام البطاقة الإلكترونية المطورة
للحيازة والخدمات الزراعية ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

وعلى ما عرضه المستشار القانونى للوزارة ؛

قرر :

مادة ١ - يستمر العمل بدورة الحصر الحيازى الحالية ٢٠٠٩/٢٠٠٦ لمدة عام آخر
حتى انتهاء السنة الزراعية ٢٠١٠/٢٠١١ ويستمر العمل ببطاقة الحيازة الزراعية الحالية
خلال فترة المد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،
ويعمل به اعتباراً من السنة الزراعية ٢٠١٠/٢٠١١

صدر فى ٢٠١٠/٨/٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباظة